

الفصل الثانى عشر

ظاهرة الإرهاب الدولى الأبعاد والمخاطر وآليات المواجهة

obeikandi.com

تشكل ظاهرة الإرهاب الدولي واحدة من أخطر التحديات التي يواجهها المجتمع الدولي في الأونة الراهنة. لقد انتشرت هذه الظاهرة الدولية الإجرامية وتفاقت بشدة منذ الستينيات من القرن العشرين إلى الحد الذي حدا بالكثير من المحللين لبواعثها ودوافعها وتداعياتها المدمرة إلى وصفها بالظاهرة السرطانية التي أصبحت تتهدد سلم العالم كله وأمنه واستقراره في الصميم. ولعل أكثر صور الإرهاب الدولي خطورة هو الإرهاب الذي ترعاه بعض الدول والحكومات وتؤازره في الخفاء بكل وسائل الدعم والتحريض والتمويل في الوقت الذي تحاول فيه أن تتصلل أمام المجتمع الدولي من مسؤوليتها عنه، وهي عندما تحتضن الإرهاب بالرغم من كل المواثيق الدولية التي تحظره وتنتهى عن ممارسته وتشجيعه، فإنها ترى فيه الأداة التي توفر لها أحياناً إمكانية أكثر فاعلية في تحقيق أهدافها مما تستطيعه الوسائل السلمية المشروعة من دبلوماسية وغيرها. ومن هنا تنشأ الازدواجية الصارخة بين ما تلتزم به بعض الدول في العلن من معايير للسلوك الدولي المشروع، وبين ما تأخذ به لنفسها في الخفاء ويناقض هذا الالتزام المعلن بصورة كاملة.

من جهة أخرى، فإنه وعلى الرغم من تبلور ما يشبه الإجماع الدولي الكامل في السنوات الأخيرة على ما تنطوى عليه ظاهرة الإرهاب الدولي من أخطار متصاعدة على السلم والأمن الدوليين مما أصبح يوجب التعامل معه من منظور دولي أكثر جدية من ذي قبل، فإن التفسيرات التي تنسب إلى الأسباب والدوافع المحركة لهذه الظاهرة قد تباينت مع بعضها بل وتضاربت بشدة الأمر الذي حال دون إقامة جبهة عالمية منظمة يمكنها أن تتصدى للإرهاب الدولي وتبحث أسبابه من جذورها، والدليل على هذا الإخفاق هو ما نراه الآن حيث يسود المسرح السياسى الدولي مناخ كثيب من الخوف والتوتر والقلق^(١).

المهناك الكثير من الدراسات التي تصدت ل تحليل ظهرة الإرهاب الدولي في في مختلف أبعادها ولكافة النتائج والتأثيرات التي تركها في أجواء العلاقات الدولية المعاصرة ومن تلك الدراسات على سبيل المثال:

Hoffman, Bruce, Inside Terrorism, (Columbia University Press, New York, 1998).

Kumamoto, Robert, International Terrorism and American Foreign Policy, (Northwestern University Press, 1999)

.Reich, Walter, Origins of Terrorism: Psychologies, Idologies, Technologies, States of Mind, (Woodrow Wilson International Center for Scholars, Washigton S. C., 1998).

فى بيان خطورة ظاهرة الإرهاب الدولي:

يقول الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة الدكتور بطرس غالى فى معرض تصويره للخطر الداهم الذى يمثله الإرهاب الدولي على سلم العالم وأمنه: «فى السنوات الأخيرة أخذ الإرهاب أبعادا دولية وأصبحت يده تضرب فى مختلف أنحاء العالم ولم يعد يقتصر على منطقة بذاتها أو على شعوب بعينها. لقد اتسع نطاق الإرهاب فى عصرنا وتحول من إرهاب محلى أو وطنى إلى إرهاب دولى بل إلى إرهاب عالمى»^(١). وعندما يبحث عن الأسباب التى تكمن وراء تفاقم هذه الظاهرة المخيفة، فإنه يؤكد على أن اتساع نطاق ثورة الاتصالات والتطور التكنولوجى المذهل وخصخصة الاقتصاد العالمى وزوال الحدود بين الدول للقيام بأعمال إرهابية، كل هذه التطورات ساهمت فى توفير المناخ المواتى لانتشار الإرهاب ويمضى إلى القول: «لقد أصبح الإرهاب خطرا عالميا، فالإرهابيون يزدون نشاطهم فى الظروف الدولية المفتوحة، وليس هناك أية منطقة أو دولة أو أى شعب أو أى شخص فى مأمن من الإرهاب لأن النشاط الإرهابى قد انتشر على المستوى الدولى، فالإرهابيون لهم شبكات تحالفاتهم واتصالاتهم وتمويلهم الدولية، وهم يتلقون التدريب والتعليمات والأسلحة من الخارج، كذلك فأنهم اكتسبوا مهارة فى الهروب من خلال الثغرات الموجودة فى النظام الدولى»^(٢).

= د. أحمد أبو الوفا، ظاهرة الإرهاب الدولي، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، العدد ١٦١، يوليو ٢٠٠٥، ص ١٦٠ - ١٦٥.

- الشرق الأوسط بعد ١١ سبتمبر: عولمة الإرهاب تجميد المستقبل، مجلة السياسة الدولية (ملف العدد)، العدد ١٤٨، يناير ٢٠٠٢، ص ٤٨ - ٨١.

- محمد إبراهيم الظرف، تطور ظاهرة الإرهاب الدولي انعكاساتها على الوطن العربى والقضية الفلسطينية، (رسالة دكتوراه غير منشورة، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، ٢٠٠٤).

- حمدان بن على الشمرانى، أثر التحولات فى النظام الدولى على ظاهرة الإرهاب الشرق الأوسط كحالة دراسية ١٩٨٥ - ٢٠٠٠، (رسالة ماجستير غير منشورة، ٢٠٠٢، كلية العلوم الإدارية، جامعة الملك سعود، الرياض).

(١) د. بطرس بطرس غالى، الأمم المتحدة ومواجهة الإرهاب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٧، يناير ١٩٩٧، ص ٨.

(٢) المرجع السابق، ص ٩.

ولكن إذا كان هذا هو حال العالم الآن مع الإرهاب وخطاره المتصاعدة والممتدة، فلماذا التقاعس عن مواجهته بالحسم الواجب؟

هنا يذكر الأمين العام السابق للأمم المتحدة: «لقد تصاعدت الأنشطة الإرهابية لأن الإرهاب قد تواءم بنجاح مع العالمية» فى حين أن الجهود الرامية لمكافحة الإرهاب لا تزال جهوداً إقليمية ووطنية لم تبلور بعد بالشكل الكافى على المستوى الدولى، واتخاذ إجراءات فردية أو ثنائية لا يكفى لمواجهة التهديد الذى يواجهه العالم كله، فالتعاون والتنسيق الدوليان هما أهمية بالغة وجوهرية، ويجب أن يكبح جماح الإرهاب على المستوى الدولى، كما أن هناك حاجة إلى إتباع نهج عالمى فى هذا الشأن»^(١).

وللتعبير عن القلق الدولى البالغ من جراء تنامى هذا الخطر الجديد، دعا الرئيس الأمريكى السابق بيل كلينتون فى خطابه الذى ألقاه أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة فى دورة انعقادها الحادية والخمسين (١٩٩٦) المنظمة العالمية أن تلزم نفسها بالا تتيح للإرهاب الدولى أى مجال للتسامح معه مهما صغر، كما طالب جميع الدول بأن تصدق على الاتفاقيات الدولية المناهضة للإرهاب والتى وافقت عليها الجمعية العامة للأمم المتحدة^(٢).

وعندما عقدت قمة صانعى السلام فى شرم الشيخ فى مصر فى مارس ١٩٩٦، أكد زعماء العالم أهمية التعاون الثنائى والإقليمى والدولى وكذلك أهمية تعزيز التنسيق الدولى من أجل وقف أعمال الإرهاب، وفى مؤتمر قمة مجموعة الدول الصناعية السبع الكبرى فى العالم الذى عقد فى ليون بفرنسا فى يونيو ١٩٩٦، صدر عن المؤتمر الإعلان الذى أكد أن الدول الأطراف فى المجموعة تعزم تعزيز قدرة المجتمع الدولى بالنسبة للقضاء على الإرهاب.

تعريف الإرهاب الدولى وتحليل مصادره وأسبابه :

يعرف الإرهاب (Terrorism) بأنه التطرف فى استخدام أو التهديد باستخدام العنف لأغراض سياسية، وتتضح أهمية العنف المصاحب للإرهاب فى أنه يخدم كرمز أكثر

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق، ص ١٠.

من كونه فعلاً مادياً مجرداً، أى أن تلك الأهمية تقاس من الناحية العملية بمدى ما يمكن أن يحدثه العنف من تأثير نفسى لدى الطرف المستهدف به، وبصورة أكثر تحديداً، بالمدى الذى يجرى فيه إجباره على تغيير سلوكه أو إبدال موقفه من قضية معينة بالشكل الذى يتم مسبقاً التخطيط له من قبل الضالعين فى استخدام هذا العنف الإرهابى. وعلى ذلك فإن خطورة الإرهاب تكمن فى عمق ما يمكن أن يحدثه من صدمة نفسية لدى من يكون مستهدفاً به، وبالتالي فإن البعد النفسى فى عمليات الإرهاب يصبح هو البعد الأساسى والأهم بصرف النظر عن حجم النتائج المتحققة من استخدام العنف على أى مستوى من الإفراط أو التطرف^(١). كما يغدو من غير الممكن تفهم ظاهرة الإرهاب الدولي على حقيقتها دون وضع هذا البعد النفسى فى موضعه الصحيح كأحد الدوافع الأساسية الموجهة لهذه العمليات الإرهابية والمحركة لها.

والإرهاب ظاهرة عالمية واسعة الانتشار، وقد امتدت لتشمل العديد من الدول ورغم اختلاف البيئات السياسية فيها سواء تلك التى يسودها مناخ من الديمقراطية والتسامح أو تلك التى تسيطر عليها حكومات تعتمد على ممارسة القمع والقهر والإخضاع ولا تبدى أى مظهر للتسامح فى مواجهة رأى المعارض. وما يعيننا هنا هو أن لهذا الانتشار انعكاساته الهامة من حيث تزايد حجم الظاهرة الإرهابية وتساعد تأثيراتها الدولية على هذا النحو المخيف^(٢).

وتجدر الإشارة إلى أن هناك العديد من الجماعات ومنظمات الإرهاب الدولي التى تركز جهودها وتوظف إمكاناتها وخبراتها لما تعتقد أنه قضايا أو أهداف تستحق التضحية من أجلها والقبول بالمخاطر التى تتلازم مع استعمال العنف دفاعاً عنها.

ويذكر المحللون أن الإرهاب بطبيعته المبنية على عنصر المفاجأة وبحكم الصدمة النفسية والعاطفية العنيفة التى يحدثها لحظة وقوعه، يوفر أداة فعالة من أدوات الدعاية العلنية المكثفة للقضايا التى تتصور هذه الجماعات الإرهابية إنها تحارب خصومها من أجلها، كما أن التصميم الذى يصاحب عادة تنفيذ أعمال الإرهاب يمكنه فى اعتقاد

(1) Eric Morris & Alan hoe, Terrorism: Threat and Response, (Macmillan Press, London & New York, 1987), P. 25.

(2) Ibid, P. 26.

مرتكبيها أن يثير مناخاً من التعاطف الدولي مع ما يتبنونه من مطالب أو يطرحونه من شروط.

والإرهاب في اعتقاد دعائه على اختلاف دوافعهم ومصالحهم وانتماءاتهم السياسية والفكرية وبيئاتهم الاجتماعية والثقافية التي ينحدرون منها هو أكثر الوسائل فعالية في تدمير الزعامات المترتبة على قمة أجهزة السلطة والنيل من هبة الحكومات وخلخلة البنيان السياسي للدول المستهدفة به. ويتحقق ذلك بإشاعة مناخ من عدم الاستقرار فيها أو بتقسيمها بين قوى وتيارات معادية لبعضها أو بضرب مصادر قوتها الاقتصادية أو بخلق جو من الذعر وعدم التيقن في أوساط المصالح الاقتصادية الأجنبية العاملة لديها مما يضعف من الثقة الدولية فيها. وتكون المحصلة النهائية لذلك كله هي تفكيك أوصال الدولة والانتهاز بها إلى حالة من العجز وانعدام القدرة على المبادأة أو الرد بحسم على ما تحاول تلك الجماعات الإرهابية أن تكرهها على قبوله مهما انطوى ذلك على تجاوز أو انتهاك للأطر الشرعية القائمة.

ومن الإشكاليات الهامة للإرهاب الدولي ولم تحسم على نحو قاطع بعد: إلى أي مدى يمكن اعتبار الإرهاب وما يصحبه من تطرف في استعمال العنف عملاً من أعمال الحرب شأنه في ذلك شأن القوة المسلحة التي يتم استخدامها كأداة للضغط على الدولة المستهدفة بها حملها على الرضوخ لما يطلب منها قبوله أو الإذعان له؟ هنا لا نجد اتفاقاً دولياً عاماً حول ما إذا كان يجب التعامل مع الإرهاب كعمل من أعمال الحرب، حتى وإن كانت القوى التي تمارس الإرهاب وتلجأ إلى العنف تعمل في ظل الاعتقاد بأنها تخوض حرباً لا هوادة فيها ضد أعدائها، ولا يهم في ذلك أن تخاض مثل هذه الحرب في زى الجيوش النظامية أو تستخدم فيها أساليب الحرب التقليدية أو بالدرجة العالية نفسها من النظامية والانضباط^(١). كل ما هنالك هو أن المسارح التي تمتد إليها النشاطات الإرهابية هي أكثر تنوعاً واتساعاً من تلك التي تغطيها الحروب النظامية كما أنها تركز أكثر على الرموز السياسية والأهداف المدنية والاقتصادية منها على الجبهات والمسارح العسكرية خلافاً لما تفعله الجيوش النظامية^(٢).

(1) Ibid.

(2) Ibid.

ومما يزيد من تعقيد المشكلة أن الإرهاب يحمل الكثير من سمات وخصائص الحروب والصراعات التقليدية، ومن ذلك أن الحرب النفسية تقوم بدور هام في تدمير معنويات الخصم أو في التعجيل بانتهيارها، وبالتالي حرمانه من القاعدة التي يعتمد عليها في الحصول على الدعم الضروري له، سواء كانت هذه القاعدة شعبية أو حكومية. كما أن الكثير من التكتيكات المستخدمة في تنفيذ العمليات الإرهابية، كتخريب الموارد وتدمير نظم الاتصالات والإجهاز على فعاليات الصناعة هي كلها أدوات هامة لشل مقدرة الحكومات على التصدي والمقاومة، ولا تختلف تلك التكتيكات في صورتها الأساسية عما تفعله الحروب التقليدية. وبذكر المحللون أن هذا التخريب للقدرات المادية ولقواعد الدعم السياسي وللمعنويات يلعب دورًا بالغ الأهمية في خلق الشعور بالهزج أو بعدم التيقن أو بالإحباط لدى الأصدقاء مما قد يرغمهم على حجب تأييدهم عن الدولة المستهدفة بهذا العنف الإرهابي⁽¹⁾.

ويضاف إلى ما سبق كسبب آخر لصعوبة التعامل مع الإرهاب الدولي على قدم المساواة مع أعمال الحرب بصورتها التقليدية المتعارف عليها في القانون الدولي أن المؤسسات العسكرية في أغلب الدول ترفض التعامل مع الإرهاب من هذا المنظور مما يجعل رد فعلها يأتي غالباً وهو دون المستوى المطلوب من القدرة على كبح جماح هذه الموجات المتصاعدة من أعمال العنف، ويرجع ذلك لاعتقادها أن التعامل مع الإرهاب يجب أن يتم بغير أسلوب المواجهة العسكرية المباشرة حيث تملك الدولة من تنوع الخيارات الأخرى ما يجعلها قادرة على إنجاز هذه المهمة بتكلفة أقل. من ناحية أخرى، فإن قانون الحرب يحاول أن يضع خطاً فاصلاً بشأن ما إذا كان مصدر التهديد القائم لأمن الدول أو لسلامة نظامها أو لأوضاعها السياسية والاجتماعية عسكرياً أم مدنياً. ومن ثم، فإنه إذا كان الإرهابيون يخرجون بطبيعتهم عن كونهم عسكريين محترفين فكيف تطبق عليهم إذن قوانين الحرب؟ وهذه التفرقة هي أساس المجادلة القانونية التي تثور حول كيفية التوصل إلى التكيف القانوني الصحيح لطبيعة مصدر التهديد وفق أحكام وقواعد القانون الدولي وبالتالي لما يجب أن يكون عليه أسلوب التعامل معه. وبدون ذلك، تفقد

(1) Ibid, PP. 26 - 27.

الإجراءات التي تنفذها الدولة في مقاومتها للإرهاب الذي يستهدف إيذاءها شرعيتها القانونية وتصبح مبرراً للرجوع عليها بالمسؤولية عن تصرفاتها والظعن فيها^(١).

أيضاً فإن هناك من الدول من تميل للنظر إلى هذه الجماعات الإرهابية على أنها ليست أكثر من عصابات دولية وأنها أقرب بطبيعة دوافعها وسلوكياتها وأساليبها لأن تكون جماعات من المجرمين ومن ثم لا ينبغي اعتبارهم محاريين وأنه ما دام الأمر كذلك، فإن مكافحة هذه الظاهرة الإجرامية الدولية يجب أن تتم بغير أساليب الحرب النظامية ضمن إطارها التقليدي المتعارف عليها دولياً.

وثمة اعتبار آخر تجب الإشارة إليه في معرض تحليلنا لهذه الظاهرة الدولية ومفاده أن العداوات العنصرية والعرقية والثقافية والدينية هي كلها عوامل أساسية في تصعيد نزعات الإرهاب على المستوى العالمي، وهو الأمر الذي يعمل على ترسيخ الاعتقاد في كل مكان بأنه لا يجب النظر إلى الظاهرة الإرهابية باستهانة إذا ما كان للمجتمع الدولي أن يعالجها من جذورها. ويؤكد البعض أنه ما لم تحل الأسباب التي تفرز الإرهاب بحلول واقعية ومدروسة لنزع فتيل العنف منها، فإن هذه الظاهرة سوف تبقى وتستمر بل وقد تتطور إلى الأسوأ. ولا يعني ذلك أن هؤلاء المحللين لا يدركون ما يحيط بظاهرة الإرهاب من تعقيدات وحساسيات دولية كثيرة، فهم يعترفون بذلك ويقرون بأن مهمة الحل لن تكون بالأمر اليسير أو الممكن دائماً وذلك إذا ما أخذنا في الحسبان الاحتقانات السياسية الكثيرة التي يحفل بها المجتمع الدولي والتي تتطلب كل منها بلورة استراتيجية دولية خاصة للتعامل معها وهو ما يصعب تحقيقه في مثل الظروف الدولية الراهنة.

وهناك أيضاً إلى جانب ذلك كله الصعوبة البالغة التي تحول دون تحديد المجتمع الدولي بصورة قاطعة للأطراف والقوى الدولية المختلفة التي تعد مسئولة عن التحريض على الإرهاب أو التي توفر له بعضاً من إمكانياته خاصة وأن الكثير منها يأخذ صوراً وأشكالاً غير مباشرة وعبر أخطبوط معقد للغاية من العلاقات والاتصالات الدولية التي يتعذر تعقب مساراتها والإمساك بالأدلة القاطعة التي تدين المتورطين فيها وتحدد مسؤوليتهم عنها. من هنا تتمثل المشكلة التي تواجه المجتمع الدولي في كيفية مقاومته

(1) Ibid.

للتحديات والأخطار التي يفرضها الإرهاب الدولي في كل مكان من العالم إذا تعذر الوصول إلى القوى والمصادر التي تؤيده وتحركه أو التي تحرض عليه؟ لقد اتضحت صعوبة تلك المشكلة بالرغم من كل هذا التطور الذي حدث في نظم الاستخبارات ووسائل جمع المعلومات عبر مختلف الشبكات الدولية، وهي الإمكانيات التي أصبحت متاحة للكثير من الأجهزة الأمنية المسؤولة عن مكافحة الإرهاب ومقاومته في العديد من دول العالم. فمُنظمات الإرهاب الدولي قد تكون أسوأها معروفة حسبما تعلن هي عن نفسها أحيانا، ولكن تعقب هذا الأخطبوط الدولي الواسع الانتشار والذي يتمدد في كل قارات العالم بكل خلاياه المعقدة وقنوات اتصاله السرية أو غير المرئية والتي تتقاطع مع بعضها عبر العديد من النقاط والخطوط الدولية قد أصبح بإجماع آراء الخبراء المختصين أمرا من الصعوبة بمكان. وتحفل الساحة الدولية بالكثير من الأمثلة الحية التي تبرهن على تلك الصعوبة، ومن أبرز تلك الأمثلة حادثة تفجير السفارتين الأمريكيتين في كل من نيروبي بكينيا ودار السلام في تنزانيا في توقيت واحد محكم ودقيق في أغسطس عام ١٩٩٨ دون التوصل على وجه اليقين إلى تحديد هوية الجماعة الإرهابية التي خططت ومولت ونفذت رغم كل ما بذل في سبيل الكشف عنها من جهود ومحاولات كلفت الأجهزة الأمنية الدولية الكثير دون جدوى.

ويشير المحللون في تدليلهم على صعوبة تتبع هذا الأخطبوط الدولي للإرهاب إلى أن هناك نوعا من التضامن الإرهابي (Brotherhood of Terrorism) الذي ظهر في أوروبا وحل محل الجماعات الإرهابية التي كانت تعمل بصورة متفرقة ولا يجمعها ببعضها رابط من التنسيق أو التخطيط المشترك. وقد أعطى هذا التفعيل الجديد لإمكانات منظمات الإرهاب الأوروبية، الإرهاب الدولي زخما كبيرا من القدرة على الفعل المؤثر لم يبلغها في الماضي. وهم يؤكدون إن الهدف من هذا التجميع لفعاليات المنظمات الإرهابية الأوروبية كان يتركز في محاولة الإيحاء بامتلاك تلك المنظمات فعلا لرصيد كبير من القدرات المؤثرة التي تتجاوز بكثير ما هو متاح لدى خصومها، وكان هذا ينطوي بحد ذاته على بعد نفسي بالغ الأهمية في تسهيل وصول جماعات الإرهاب ومنظماته النشيطة إلى أهدافها المرسومة. وقد أمكن لهذه الجماعات من خلال تبادل الخبرات وإعادة تقويم خططها واستراتيجياتها وأساليبها في العمل لتدارك عيوبها وثغراتها ونقاط الضعف الكامنة فيها أثرها الواضح في

دفعها إلى تبني استراتيجيات عمل جديدة في أفكارها وفي أساليب تخطيطها وتنفيذها، إلخ. ومن هنا أصبحت أفضل تنظيمًا حيث أخذت بالأسلوب التنظيمي ذي الخلايا الصغيرة والدقيقة والمحكمة (Small Secure Cells) التي يصعب على الأجهزة الأمنية في الدول الأوروبية اختراقها وكشفها^(١). ويطلق على هذه المرحلة في أوروبا من تطور استراتيجيات وأساليب الإرهاب الدولي المنظمة، مرحلة الجيل الثالث (Third Generation) الذي يقوم على مواجهة أكثر أساليب الاختراق الأمني ذكاءً وتطورًا. وقد أتاح لهم هذا الأسلوب الجديد في التنظيم مزيدًا من الحصانة ضد الاختراق وخاصة في الدول الأوروبية الديمقراطية، وهي الكثرة الغالبة فيها، حيث تقل القيود المفروضة على الحريات العامة بصورة لا مثيل لها^(٢).

ويذكر البعض أنه إذا كانت العلنية (publicity) تمثل مطلبًا حيويًا ومهما للغاية بالنسبة لجماعات الإرهاب الدولي، لأسباب تكتيكية تتعلق بدورها في دعم مساعيهم والترويج لمطالبهم وقضاياهم، فإن هناك بعض مناطق في العالم تساعد بحكم ظروفها وأوضاعها السياسية على تحقيق هذه العلنية أو الإشهار أكثر مما قد تساعد عليه ظروف مناطق أخرى، لكن وبرغم كل شيء، تبقى منطقة أوروبا الغربية النموذج الدولي المثالي للمناطق التي تحقق العلنية المطلوبة للأعمال الإرهابية التي تتبناها تلك الجماعات والمنظمات، وربما لهذا السبب أكثر من غيره، فإنها أصبحت أكثر المناطق الجاذبة في العالم لهذه النشاطات الإرهابية الدولية^(٣).

وعلى صعيد آخر، فإن هناك بعض الدول التي تستخدم الإرهاب كأحدى أدوات سياستها القومية الموجهة ضد بعض القوى الخارجية المعادية لها. ويضرب المحللون الدوليون مثالاً لذلك بما حدث بين العراق وإيران أثر اندلاع الحرب بينهما بصورتها الشاملة في عام ١٩٨٠ عندما استخدمت الدولتان في مواجهة بعضهما البعض العديد من القوى والمنظمات الإرهابية التي حاولت تنفيذ ما أنيط بها من تكاليفات تخريبية لزعزعة الاستقرار في الدولة الأخرى وللنيل من هبة النظام الحاكم فيها وإشاعة موجة من الدعر

(1) Ibid, P. 34.

(2) Ibid.

(3) Ibid.

في أوساط المدنيين. والأكثر من هذا كما يشير هؤلاء المحللون فإنه خلال كافة المراحل التي قطعتها الحرب العراقية الإيرانية (١٩٨٠ - ١٩٨٨)، فإن الشركات الأوروبية التي زودت العراق بالأسلحة كانت هدفًا مستمرًا للأعمال الإرهابية الانتقامية من جانب المنظمات التي كانت تعمل بتحريض من إيران. أيضًا، فقد استخدمت أداة الإرهاب بصورة متكررة في محيط العلاقات الأمريكية - اللبانية في سلسلة من العمليات الانتقامية المتبادلة بين الدولتين والتي وصلت ذروتها في النصف الأخير من حقبة الثمانينيات^(١).

أيضا فإن هناك ما يسمى بالتكنولوجيا الجديدة للإرهاب الدولي (Technology of Terrorism) والتي يتمثل أخطرها إطلاقا في قدرة تلك الجماعات الإرهابية على الحصول على / أو إنتاج أسلحة نووية (أنشطارية) صغيرة حتى وإن كانت في صورة بدائية (أو كما يسمى Crude Fission Bomb)^(٢). ويقول المحللون أن المعرفة التكنولوجية المتاحة للخبراء الذين يعملون في صفوف هذه الجماعات الإرهابية خاصة ما يتعلق منها بتطبيقات الفيزياء النووية المستخدمة في تصنيع هذه الأسلحة الإنشطارية أصبحت ميسورة ومتاحة ولا توجد عوائق اليوم تقف في طريق الحصول عليها، كذلك أصبح بمقدور تلك الجماعات الحصول بطرق كثيرة وغير مشروعة على كميات من البلوتونيوم الذي يدخل في إنتاج الأسلحة النووية الصغيرة وأجهزة التفجير التي تعمل بها. وقد لا يقف الأمر عند هذا الحد، وإنما قد يتعداه إلى محاولتها إنتاج أسلحة كيميائية وبيولوجية ذات فاعلية تدميرية هائلة^(٣).

لكن إذا كان هذا الاحتمال وارداً وهو ما سوف يشكل إذا ما تحقق علامة تحول بارزة على طريق تصاعد خطورة الإرهاب الدولي أى عندما يتاح للقوى التي تمارسه امتلاك مثل هذه القدرة المخيفة على التدمير الشامل، فإن السؤال الذي سيفرض نفسه على

(1) Ibid, PP. 37 - 38.

(٢) راجع:

Richard Shulz and Stephen Sloan, (eds), Responding to the Terrorist Threat, Security and Crisis Management, (Pergamon Pres, New York, 1980), PP. 134 - 137.

وكذلك:

Terrorism: Threat and Response, P. 94

(3) Ibid.

المجتمع الدولى حينذاك هو: ما هو احتمال أن تلجأ تلك الجماعات الإرهابية إلى استخدام هذا النوع من أسلحة الدمار الشامل ضد خصومها القائمين منهم والمحتملين، وسواء كانوا دولاً وحكومات أو غيرهم من القوى المستهدفة بهذا العنف المفرط والمدمر؟ ويوجب البعض على ذلك بقولهم أن هذا الاحتمال لا يبدو قويا والسبب هو أن استخدام أسلحة ذات قدرات تدميرية غير تقليدية أو غير محدودة سواء كانت نووية أو كيميائية أو بيولوجية، لن تجذب إلى جانبها مناصرين للقضايا التى يجرى استخدام هذه الطاقات التدميرية بقصد الإعلان عنها أو جذب أنظار العالم إليها. فاستخدام العنف المفرط بهذه الصورة التى لا تميز بين مستهدف أو غير مستهدف بها تعنى أن القتل يتم للقتل (Killing for the Sake of Killing)، ومثل هذا العمل لن يسهل لهم الوصول إلى أهدافهم بقدر ما يمكن أن يجلب نقمة المجتمع الدولى كله عليهم⁽¹⁾.

وثمة بعد آخر لهذه المشكلة المتعلقة بقدرة جماعات الإرهاب على حيازة أسلحة غير تقليدية ألا وهو البعد الخاص بمدى استعداد هذه الجماعات للإعلان عنها أو التكتّم عليها. بمعنى آخر، هل يكون من مصلحتها أن تعلن للأطراف التى يعينها هذا التهديد أكثر من غيرها عن امتلاكها لها لكي يحدث هذا الإعلان لديها التأثير النفسى الرادع المطلوب، حتى وإن لم تتجاوز ذلك إلى الإفصاح عن نيتها لاستخدام تلك الأسلحة؟

إن مثل هذا الإعلان، الذى ينطوى على تهديد مبطن بطبيعة الحال، يمكن أن يكتسب أساساً من المصادقية الدولية (أى إجبار الخصم على التعامل معه بجدية وتهيّب) إذا ما نجحت تلك الجماعات فى أن تشرح للمجتمع الدولى وبالبراهين الموثقة أنه أمكنها إنتاج تلك الأسلحة مع كشفها المصادر التى حصلت منها على المواد الداخلة فى تصنيعها⁽²⁾. وتكمن أهمية هذا الأمر هنا فى أن التوضيح المقنع للظروف المحيطة بحصول جماعات الإرهاب الدولى على التكنولوجيا والمواد ووسائل الإنتاج والتصنيع يمكن أن يساعد الأطراف المعنية بهذا الأمر على التحقق من صحة هذا الزعم حتى إذا تأكد ذلك لها بدأت هذه الأداة الخطيرة من أدوات الضغط والإبزاز تؤتى ثمارها النفسية المرجوة⁽³⁾.

(1) Ibid.

(2) Ibid.

(3) Ibid, PP. 94 - 95.

كذلك فإن من بين الوسائل الخطيرة الأخرى التي يمكن لجماعات الإرهاب الدولي الاستعانة بها في الضغط على خصومها وتهديدهم، تدمير خطوط أنابيب نقل البترول (Oil Pipelines) التي تمر عبر أراضى أكثر من دولة يمكن أن يلحق أضراراً فادحة باقتصاديات الدول المستهدفة بهذا النوع من التخريب، وهناك أيضًا تفجير الأبار النفطية أو إشعال الحرائق فيها من قبل تلك الجماعات أو تخريب شبكات الكمبيوتر الحكومية والتجارية الدولية، وتدمير قواعد المعلومات التي لا تقدر بثمن والتي يجري تخزينها في هذه الشبكات من الحاسبات وبصورة يصعب تعويضها. ومما يزيد من خطورة هذا التهديد الأخير بالذات هو أن مثل هذه الأعمال التخريبية يمكن أن تحدث في نطاق زمني محدود جدًا وبصورة لا تتيح للطرف المستهدف بها أى فرصة على الإطلاق للتحسب في مواجهتها بالاحتياطات الملائمة أو بضمانات الحماية الموثوق فيها⁽¹⁾.

ومن بين القدرات التكنولوجية الجديدة المتاحة لهذه الجماعات إلى جانب كل ما سبق، القدرة على تصنيع الصواريخ الموجهة سواء كانت صواريخ أرض / أرض أو أرض / جو، والتي يمكن تصويبها إلى أهداف استراتيجية من مواقع أو من منصات إطلاق بعيدة عنها نسبيًا، وفي ذلك ما فيه من مخاطر أمنية قاتلة خاصة إذا ما تم الهجوم بمثل هذه الصواريخ بصورة مباغتة لا تترك مجالاً للرد عليها⁽²⁾.

كذلك يأتي من بين تلك الوسائل التكنولوجية، قدرة هذه الجماعات في الحصول على أجهزة تفجير متطورة وستاهية الصغر، ويصعب اكتشافها، ويمكن استخدامها في نسف الطائرات أثناء تحليقها في الجو على غرار ما حدث مع الطائرة الأمريكية التي انفجرت فوق لوكيربى باستكلندا عام ١٩٨٨ أو الطائرة الفرنسية التي انفجرت فوق الصحراء الأفريقية في عام ١٩٨٩، واستحال الكشف بصورة أكيدة عن طبيعة الأجهزة التي استخدمت في تفجيرها على الرغم من كل الاحتياطات الأمنية المشددة المنفذة في المطارات الدولية التي أقلعت تلك الطائرات المنكوبة منها.

(1) Ibid. P. 95.

(2) Ibid.

وهذا كله أن دل على شيء، فهو أن تكنولوجيا الإرهاب الدولي أصبحت قادرة على نحو يثير الذهول على مواكبة أحدث ما استجد في مجال هذه التكنولوجيا الخطرة من مبتكرات واختراعات.

مسئولية الدول والحكومات عن محاربة الإرهاب الدولي:

لقد أدى تفاقم ظاهرة الإرهاب الدولي وبخاصة منذ السبعينيات إلى اتساع نطاق المطالبات الداعية إلى وضع تدابير دولية فعالة تكفل معاقبته وردعه. بيد أن بعض الدول اتخذت من تلك المطالبات موقفاً مؤداه أن مجرد الاكتفاء بمعاينة الإرهاب الدولي والمسؤولين عنه لا يمثل إلا جانباً واحداً من جوانب هذه القضية الدولية الشائكة، وأن المعالجة الواقعية للمشكلة لا ينبغي أن تتوقف عند مجرد توقيع العقاب وإنما يجب أن تتجاوزها إلى رصد أسبابه حتى يمكن التغلب عليها بطريقة موضوعية وفعالة.

وقد ظهر هذا الاتجاه الدولي بوضوح خلال المناقشات التي جرت حول مشكلات الإرهاب الدولي وما يجب أن يكون عليه موقف المجتمع الدولي منها في الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال دورة انعقادها السابعة والعشرين في عام ١٩٧٢ أثر مصرغ بعض الرياضيين الإسرائيليين في دورة ميونيخ الأولمبية، فقد جاء في ختام توصيات الجمعية العامة أنه على الرغم من الحاجة الملحة إلى مكافحة الإرهاب الدولي وغيره من وسائل العنف التي تتهدد حياة الأبرياء من البشر في كل مكان، أو تحرم الأفراد من ممارسة حرياتهم الأساسية، إلا أن الأمر أصبح يتطلب التعمق في دراسة الأسباب التي تدفع إلى ممارسة الإرهاب، وهي الأسباب التي تجذب جذورها في الإحساس باليأس ومشاعر الإحباط والظلم الذي يدفع بعض الناس إلى التضحية بالأرواح الإنسانية، بما في ذلك أرواحهم هم أنفسهم، وذلك من أجل إحداث بعض التغييرات الراديكالية في معالم هذه الصورة القائمة^(١).

كما أوضحت المناقشات التي دارت في اللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة وفي

(١) د. إسماعيل صبرى مقلد، الاستراتيجية والسياسة الدولية: المفاهيم والحقائق الأساسية، مرجع سابق، ص ٤٩.

لجنة الخمسة والثلاثين التى تم تشكيلها خصيصا لبحث ظاهرة الإرهاب الدولى وتقييمها، مدى التباين فى وجهات نظر الدول حول طبيعة المشكلة. فالدول النامية تبنت الرأى القائل بأنه كان من الأوفق عدم التورط فى إقرار تدابير دولية هدفها قمع حركات التحرير الوطنى أو إنكار مشروعيتها الدولية وذلك من منطلق أن الكثير من هذه الدول النامية قد ولدت أو حصلت على استقلالها من خلال هذه الحركات النضالية الثورية العنيفة. أما البعض الآخر من الدول التى شاركت فى أعمال تلك اللجان فكانت مع الرأى الذى يقول بأن نقطة الأساس فى بحث مشكلة الإرهاب الدولى يجب أن تركز على الإدانة التامة وغير المشروطة لكافة مظاهر الإرهاب وبخاصة ذلك الذى تمارسه الحكومات والذى يتولد عنه بالمقابل إرهاب مائل، ومن أمثلة ذلك الإمعان فى ممارسة سياسات الإرهاب العنصرى اللانسانى الذى اعتادت بعض الحكومات العنصرية البيضاء فى أفريقيا تطبيقه فى انتهاك صارخ لأخلاقيات المجتمع الدولى وللضمير الإنسانى غير مبالية بما يمكن أن يكون عليه رد فعله منها^(١).

أما الاقتراح الرئيسى الذى قدم للجمعية العامة للأمم المتحدة فقد تمثل فى مشروع الميثاق الأمريكى لمنع ومعاينة بعض أعمال الإرهاب الدولى. والاقتراح بالصورة التى تم تقديمه بها لم يتسع كى يشمل كافة الأنشطة والممارسات الإرهابية، كما أنه لم يتعرض لأعمال الإرهاب الداخلى الموجهة ضد السلطة الشرعية الحاكمة، وإنما صب تركيزه على الجانب المتصل بتصدير العنف إلى أطراف ثالثة وبالصورة التى تنطوى على نتائج ذات دلالات دولية هامة، ويدخل ضمن تلك الأفعال على سبيل المثال: القتل، والاختطاف، والسطو، إلخ، وهى كلها نماذج لممارسات لا تنطبق على الأعمال التى تتم من أجل التحرير أو الحصول على الاستقلال، إلخ.

ولم يكن بالأمر المفاجئ وقتها أن يفشل هذا المشروع الأمريكى فى الحصول على تأييد الأمم المتحدة له، وذلك بالنظر إلى قوة التيار الآخر الذى ترعّمته الدول العربية والأفريقية ومؤداه أن الإرهاب هو جزء لا يتجزأ من حركات التحرير الوطنى (الإرهاب بمعنى اللجوء إلى العنف المشروع)، وحق تقرير المصير، الأمر الذى كان يتنفي معه

(١) المرجع السابق.

اعتباره جريمة دولية والتعامل معه على هذا الأساس. وإزاء هذا التعارض الواضح فى المواقف والتوجهات والتفسيرات أخفقت الأمم المتحدة فى التوصل إلى نتائج إيجابية حول طبيعة التدابير الدولية الجماعية التى تكفل مكافحة الإرهاب الدولى والقضاء عليه.

وبصرف النظر عن طبيعة هذه الحوارات والمجادلات الدولية حول ما يجب أن يكون عليه تعامل المجتمع الدولى مع هذه الظاهرة الخطيرة، فقد أمكن التوصل فى حقبة السبعينيات والثمانينيات إلى العديد من الاتفاقيات والقرارات الدولية التى حاولت أن تكبح جماح تلك الظاهرة وتحد على قدر الإمكان من أخطارها ومضاعفاتها، ومن أمثلة تلك الاتفاقيات والقرارات الدولية:

أولاً: اتفاقية واشنطن المعقودة فى عام ١٩٧١ لمنع ومعاقبة أعمال الإرهاب:

أبرمت هذه الاتفاقية فى نطاق منظمة الدول الأمريكية إثر تزايد أعمال الإرهاب فى دول أمريكا اللاتينية إلى الحد الذى أصبح يشكل خطراً حقيقياً على أمن واستقرار تلك الدول.

ونصت المادة الأولى من هذه الاتفاقية على التزام الدول الأطراف فيها بالتعاون فيما بينها لمنع ومعاقبة الأعمال الإرهابية، مع تعهد كل دولة بإدراج هذا النوع من الجرائم ضمن تشريعاتها الداخلية.

ثانياً: اتفاقية نيويورك المعقودة فى عام ١٩٧٢ الخاصة بمنع ومعاقبة الجرائم الموجهة ضد الأشخاص المتمتعين بالحماية الدولية بما فى ذلك المبعوثين الدبلوماسيين:

تعتبر هذه الاتفاقية ثمرة مباشرة للجهود الدولية التى بذلتها الأمم المتحدة لحماية أعضاء البعثات الدبلوماسية والرسمية من مخاطر التعرض للأعمال الإرهابية خاصة بعد أن أصبح هؤلاء الممثلون هدفاً رئيسياً لعدد كبير من الحوادث الإرهابية التى شهدتها العالم وقتها.

وقد حددت المادة الأولى من الاتفاقية الأشخاص المشمولين بحمايتهم بأنهم رؤساء الدول ورؤساء الحكومات ووزراء الخارجية عند تواجدهم فى دول أجنبية وكذلك ممثل الدولة فى الخارج، ولم تتضمن اتفاقية نيويورك النص على عقوبات محددة توقع على مرتكبى هذه الجرائم.

ثالثا: الإتفاقية الأوربية لقمع الإرهاب الموقعة فى عام ١٩٧٧ وقد جاء فى ديباجتها أن الهدف من أبرامها هو اتخاذ التدابير الفعالة لملاحقة مرتكبى الأعمال الإرهابية للحيلولة دون أفلاتهم من المحاكمة والعقاب:

وتعالج هذه الإتفاقية بصفة أساسية القضايا المتصلة بقمع أعمال الإرهاب السياسى ذات الطابع الدولى عندما تتضمن هذه الأعمال عدوانًا على الحقوق والحريات الأساسية للأشخاص ويلجأ مرتكبوها إلى دولة أخرى غير تلك التى ارتكبت على أرضها بهدف الهروب من المحاكمة والعقاب.

رابعا: القرار الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة فى ديسمبر ١٩٨٥ خاصًا بمناهضة الإرهاب ومعاقبته:

تضمن هذا القرار الهام الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة فى مجال سناهضة الإرهاب عددًا من البنود التى تشكل فى مجموعها التزامًا دوليًا عامًا تجاه القضاء على هذه الظاهرة، كان من أبرزها:

١- إدانة الجمعية العامة القاطعة لجميع أعمال وممارسات الإرهاب أينما وجدت وأيا كان مرتكبها بما فى ذلك الأعمال التى تهدد العلاقات الودية بين الدول وتهدد أمنها.

٢- مناشدة جميع الدول التى لم تصبح بعد أطرافا فى الاتفاقيات الدولية التى صدرت عن الجمعية العامة للأمم المتحدة والمتعلقة بالتصدى لمشكلة الإرهاب الدولى من مختلف جوانبها المادرة إلى الانضمام إليها.

٣- دعوة جميع الدول إلى اتخاذ كافة التدابير المناسبة على الصعيد الوطنى من أجل القضاء السريع والنهائى على مشكلة الإرهاب الدولى، ومن ذلك أن تجعل تشريعاتها الداخلية متفقة مع الاتفاقيات الدولية القائمة، وأن تفى بالتزاماتها الدولية، وأن تمنع إعداد وتنظيم نشاطات إرهابية فى أراضيها تكون موجهة ضد دول أخرى.

٤- مطالبة جميع الدول بالامتناع عن تنظيم الاعمال الإرهابية فى دول أخرى أو التحريض عليها أو المساعدة على ارتكابها أو المشاركة فيها أو التغاضى عن أنشطة إرهابية يجرى تنظيمها داخل أراضيها بغرض ارتكاب مثل هذه الأعمال.

٥- حث جميع الدول على التعاون الوثيق فيما بينها خاصة من خلال تبادل المعلومات ذات الصلة بمحاكمة أو تسليم مرتكبي الأعمال الإرهابية.

٦- دعوة جميع الدول، فرديًا وجماعيًا، وكذلك أجهزة الأمم المتحدة ذات العلاقة بالمشكلة إلى الاهتمام بالقضاء التدريجي على الأسباب الكامنة وراء انتشار ظاهرة الإرهاب الدولي، وأن تولى اهتمامًا خاصًا لكل تلك الأسباب بما فيها الاستعمار والعنصرية والانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، والاحتلال الأجنبي باعتبار أن هذا كله يساعد على تفاقم الإرهاب الدولي وتعريض السلم والأمن الدوليين للخطر^(١).

خامسًا: الإعلان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر ١٩٩٤ حول التدابير المتعلقة بمكافحة الإرهاب الدولي:

يعتبر هذا الإعلان منهجًا للعمل الجماعي الدولي لمواجهة هذه الظاهرة حيث أورد مجموعة متكاملة من المبادئ والإجراءات والتوصيات التي خاطب بها الإعلان مختلف الدول وتضمن إدانة قاطعة لجميع أعمال الإرهاب وأساليبه وممارساته باعتبارها تشكل انتهاكا خطيرًا لمقاصد ومبادئ المجتمع الدولي الذي ينشد العيش في سلام واستقرار ويرغب في أن يحقق لشعوبه الأمن والرخاء.

سادسًا: انعقاد قمة شرم الشيخ لصانعي السلام في مارس ١٩٩٦:

عقدت هذه القمة الدولية لصانعي السلام في الشرق الأوسط بمدينة شرم الشيخ في مصر في مارس ١٩٩٦، تحت الرئاسة المشتركة لكل من الرئيسين المصري محمد حسني مبارك والأمريكي بيل كلنتون وناقشت ثلاث قضايا رئيسية هي إنقاذ عملية السلام وسبل توفير الأمن في المنطقة ومكافحة العنف والإرهاب.

وقد اكتسبت هذه القمة أهميتها من عدة اعتبارات تتعلق بتوقيتها وموضوعها وحجم المشاركة الدولية فيها حيث شارك في أعمالها ٢٩ دولة، كما أنها عكست تزايد

(١) راجع: د. عبد الله الأشعل، تطور الجهود القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٩، يوليو ١٩٩٢، ص ٥٨ - ٦٣.

الاهتمام الدولى بشأن ضرورة وضع أساس لتحرك عالمى فى مواجهة الإرهاب باعتباره خطراً على السلام فى العالم ككل^(١)، وفى هذا المؤتمر تشعبت وجهات النظر وتباينت عن بعضها:

(أ) فالجانب العربى كان يرى أن السلام هو القضية المحورية وبتحقيقه يتوقف العنف والإرهاب.

(ب) أما الجانب الإسرائيلى فقد طالب بأن يركز المؤتمر على قضية الإرهاب بصورة أساسية وأيده فى ذلك الجانب الأمريكى، وكلاهما كان يرى أن ما يسمى بالأعمال الإرهابية (فى إشارة منها لأعمال المقاومة المسلحة للمنظمات الفلسطينية) هو الذى يجب أن يحظى بالأولوية وبعد تحقيقه يمكن استئناف عملية السلام.

(ج) أبدت روسيا اهتماما كبيراً بقضية الإرهاب ودعت إلى تحرك دولى مكثف فى هذا الاتجاه، وكان واضحاً أنها مع الاتجاه الذى يربط بين أعمال المقاومة المسلحة والإرهاب ولا يرى فارقاً بينهما، وربما كانت متأثرة فى موقفها بأحداث الشيشان.

(د) لم يكن الموقف الأوروبي موحدًا، فبينما ركزت ألمانيا وبريطانيا على قضية الإرهاب، ناشدت فرنسا المؤتمر أن يخرج بصيغة متوازنة.

وعلى ذلك خرج البيان الختامى للمؤتمر بمجموعة من القرارات التى تضمنت مطالبة دول المنطقة بالحد من أعمال العنف وتنسيق كافة الجهود لوقف هذه الأعمال ومساندة الجهود التى تبذلها جميع الأطراف للحيلولة دون استغلال أراضيهم للأغراض الإرهابية، وإغلاق منابع التمويل للمنظمات التى تقوم بهذه الأنشطة، أيضاً فقد اعتبر المؤتمر أعمال العنف التى تعيق مسيرة عملية السلام فى الشرق الأوسط أعمالاً إرهابية يتساوى فى هذا الجانبان الفلسطينى والإسرائيلى، إلخ^(٢).

وفى تقييمه لكل هذه الجهود الدولية التى تم الكثير منها تحت رعاية الأمم المتحدة،

(١) د. عبد العاطي محمد ، قمة شرم الشيخ وآفاق السلام والأمن بالشرق الأوسط ، مجلة السياسة الدولية ، العدد ١٢٤ ، إبريل ١٩٩٦ ، ص ١٣٩ .

(٢) المرجع السابق، ص ١٤٠ - ١٤١ .

يقول د. بطرس غالى الأمين العام السابق للمنظمة العالمية: أننا إذا بحثنا فى ما قامت به الأمم المتحدة على مدى العقود الأخيرة فى هذا المجال فسوف نجد أن هناك أساساً صلباً يمكن البناء عليه يتمثل فى مجموعة من الصكوك القانونية الدولية التى توفر فى مجموعها أساساً قوياً وخطوة هامة على طريق مكافحة الإرهاب، وقد تطورت تلك الصكوك لتصبح عنصراً هاماً فى المعركة الدائرة ضد الإرهاب^(١).

ثم يؤكد أنه على الرغم من الأهمية التى تمثلها هذه الأرضية القانونية فيما يتعلق بالتعاون الدولى فى مجال مكافحة الإرهاب، فإنه إذا لم يتيسر إيجاد آليات دولية يمكنها رصد المخالفات المحظورة والمبادرة إلى التعامل معها على نحو ما تتيحه هذه الصكوك القانونية الدولية، فسوف يبقى تأثير تلك الصكوك هامشياً ولا قيمة له. ويعدد العوائق التى حالت دون تفعيل هذه المواثيق الدولية بإيجاد الآليات التنفيذية الملائمة على النحو التالى:

١- أنه ما تزال هناك بعض الحكومات التى تبتدى تردداً فى التعاون لمكافحة الإرهاب الدولى لأسباب تتعلق بأمنها القومى وخشيتها من أن تصبح هى نفسها هدفاً للإرهاب.

٢- أن تباين القوانين والتشريعات الداخلية فى الدول المختلفة يساعد الإرهابيين أحياناً فى الحصول على وضع اللجوء فى بعض الدول، كما أن بعض هذه القوانين يجعل من تسليم الإرهابيين إلى الدول الأخرى أمراً من الصعوبة بمكان.

٣- عدم التوصل إلى تعيين الحدود الفاصلة بين مكافحة الجريمة المنظمة ومكافحة الإرهاب. وفى الواقع أن العلاقة المعقدة بين الإرهاب والجرائم العابرة للحدود والجريمة المنظمة تزيد مهمة المجتمع الدولى تعقيداً فوق ما هى عليه، وتؤدى فى أحيان كثيرة إلى الخلط بين هذه القضايا مما يقلل من فعالية الجهود الدولية المبذولة لمكافحة الإرهاب.

(١) د. بطرس غالى، الأمم المتحدة ومواجهة الإرهاب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٢٧، يناير ١٩٩٧، ص ١٠.

٤- أنه في العديد من الأحيان وكما يشير الواقع، فإن تدابير مكافحة الإرهاب يمكن أن تنطوي على انتهاك لحقوق الإنسان بالنسبة لأناس أبرياء لا علاقة لهم بالإرهاب، كما قد تعتمد السلطات الحكومية إلى حرمان مواطنيها من بعض هذه الحقوق تحت زعم أن هذه التقييد ضروري لدعم إجراءات مكافحة الإرهاب، وهكذا^(١).

تطور ظاهرة الإرهاب الدولي بعد الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة في ١١ سبتمبر ٢٠٠١:

في الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١ تعرضت الولايات المتحدة لهجمة إرهابية عنيفة عليها، وهى الهجمة التى أخذت طابعاً مختلفاً تماماً عن كل ما سبق، ونتج عنها تدمير مركز التجارة العالمى فى نيويورك، وإصابة مبنى وزارة الدفاع الأمريكى (البيتاجون) فى واشنطن بأضرار بالغة. وقد انطوت خطورة هذا العمل الإرهابى غير المسبوق على أكثر من دلالة، أولاها هى الدقة البالغة التى تم بها التخطيط لهذا الهجوم الإرهابى وتنفيذه بصورة متزامنة على هذين الرمزین الهامين من رموز الحياة الاقتصادية والسياسية والأمريكية، وذلك باستخدام عدة طائرات مدنية تم اختطافها والإقلاع بها من بعض المطارات الأمريكية الرئيسية دون اكتشافها أو تحديد الوجهة النهائية التى ستقنع إليها، وأما الدلالة الثانية فهى أن أجهزة الإنذار المبكر لمثل هذا العمل من أعمال الاختراق لشبكة الدفاعات الجوية الأمريكية وفوق مجال جوى بمثل هذه الأهمية الاستراتيجية البالغة، قد فشلت فى التعامل مع هذا الهجوم وإحباطه قبل أن يصل إلى منطقة الهدف، وتبقى الدلالة الثالثة وهى أنه حتى بالنسبة لأقوى دولة فى العالم وبرغم ما تمتلكه من طاقات تكنولوجية جبارة ومعلومات استخباراتية هائلة وقدرات عسكرية لا مثيل لها، فإنها لم تعد بمنأى من ضربات إرهابية يمكن أن توجه إليها وتضرب معنويات شعبها وتنال من هيبتها ومكانتها الدولية المرموقة على مرأى ومسمع من العالم كله.

لقد برهنت عملية الحادى عشر من سبتمبر بتخطيطها المحكم ودقتها المذهلة على مدى هشاشة الأهداف التى يمكن أن تستهدفها شبكات الإرهاب الدولى بخلاياها

(١) المرجع السابق، ص ١١ - ١٢.

العنقودية المنبثة في كل مكان على امتداد الكرة الأرضية برمتها والتي يوجد معظمها في أراضى دول لا يمكن مقارنة إمكاناتها المحدودة نسبياً بما هو متاح للقوة العظمى الأولى في العالم. كما برهنت هذه العملية في الوقت نفسه على ما أصبح للإرهاب الدولي من قدرة هائلة على الضرب والتدمير وعلى امتلاكه لتكنولوجيا متفوقة بصورة تبعث على الدهشة وكذلك اعتماده في مهام الرصد والتنفيذ على أطقم فنية على أعلى مستوى من المهارة والتدريب، إلخ.

لقد شكلت أحداث الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١ دون منازع نقطة تحول فاصلة في تطور مجريات النظام الدولى الراهن حيث أصبح الإرهاب بقدراته التنظيمية الخارقة وبأسلحته الجديدة المتطورة شكلاً رئيسياً ومخيفاً من أشكال الصراع المسلح على الساحة الدولية، وفي هذا يشير البعض إلى أن الإرهاب لم يعد شكلاً ثانوياً من أشكال الصراع ولم يعد مجرد أداة من أدوات الصراع المسلح ولكنه أصبح شكلاً مستقلاً بذاته بل ربما جاز القول أنه أصبح بديلاً للحروب التقليدية في الكثير من الحالات^(١). ويذكر هؤلاء المحللون أن هجمات ١١ سبتمبر أكدت أن الإرهاب الدولى أصبح يمثل تحدياً بالغ الخطورة بحيث لا يمكن لأى دولة أن تواجهه بمفردها مهما كانت قدراتها، ويقولون أنه حتى الدول الكبرى أصبحت تعاني من ضعف وهشاشة أوضاعها الأمنية بسبب انتشار مصالحها العالمية على رقعة واسعة للغاية في الساحة الدولية وهو ما يزيد من انكشافها وتعرضها للخطر وتطرح احتمالات عالية حول خطورة ما يمكن أن تتعرض له هذه المصالح من تهديد. لقد أدت هذه الهجمات الإرهابية على الولايات المتحدة إلى زيادة مساحة التداخل بين الأمن الوطنى والأمن الدولى وبالتالي فإنه لم يعد من الممكن لأى دولة أن تحقق لنفسها الأمن بمعزل عن العالم^(٢).

أما فيما يتعلق بانعكاسات هجمات ١١ سبتمبر على النظام الدولى، فإنه كان من بين من تناولوها بالتحليل هنرى كيسنجر وزير خارجية الولايات المتحدة الأسبق الذى

(١) أحمد إبراهيم محمود، الإرهاب الجديد: الشكل الرئيسى للصراع المسلح في الساحة الدولية، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٧، يناير ٢٠٠٢، ص ٤٥.

(٢) المرجع السابق، ص ٤٩.

وصفها بأنها شكلت نقطة تحول بارزة فى صياغة النظام العالمى للقرن الحادى والعشرين حيث أدت بصورة واضحة إلى تعزيز المكانة العالمية للولايات المتحدة ودفعت القوى المنافسة لها كأوروبا الموحدة واليابان وروسيا الاتحادية والصين والهند إلى التعاون بصورة وثيقة معها وهو أمر لم يكن واردًا قبل حدوث تلك الهجمات^(١). من ناحية أخرى فقد أدى الوضع الجديد إلى أن الولايات المتحدة وللمرة الأولى خلال نصف قرن لم تعد تواجه خصمًا استراتيجيًا أو أى بلد وحيدًا أو متحالفًا يستطيع أن يصبح كذلك خلال العقد المقبل، كما أن الدول الكبرى لم تعد تنظر إلى بعضها البعض باعتبارها مصدر تهديد استراتيجى لأمنها، وإنما أصبحوا يرون أن الخطر الذى يدهمهم جميعًا لا يأتى عبر الحدود، وإنما من الخلايا الإرهابية المزروعة داخل بلادهم أو من النزاعات الإقليمية، إلخ^(٢).

من ناحية أخرى، فقد فتحت هذه الهجمات الإرهابية الباب من جديد حول بعض القضايا الجدلية الشائكة التى تفجر الحوار الدولى حولها منذ ظهور النظام العالمى الجديد فى بداية التسعينيات، وأخطرها جميعًا قضية صراع الحضارات التى سبق لنا أن عرضناها وناقشناها، والتى ترى فى الإسلام والحضارة الإسلامية البؤرة الرئيسية للعنف والتطرف والإرهاب فى العالم، وأنه، أى الإسلام، أصبح يشكل خطرًا ساحقًا ليس على الحضارة الغربية وحدها فحسب، وإنما على مستقبل الحضارة الإنسانية كلها. وقد استندت تلك الدعاوى والمزاعم الغربية المتحاملة بشدة على العرب والمسلمين على الاتهامات التى جرى إطلاقها والترويج لها فور تنفيذ هجوم الحادى عشر من سبتمبر ضد تنظيم القاعدة الذى كانت تحتضنه فى أراضيها حكومة طالبان الإسلامية المتطرفة فى أفغانستان، وقد أطلقت هذه الاتهامات دون أن تتوفر أية أدلة موثوق فيها على صحتها واتخاذها كأساس لمعاقبة المسؤولين عنها أو المتسببين فيها، وكل ما فعلته هو أنها فجرت موجة لا مثيل لها من الكراهية والتحامل على الحضارتين العربية والإسلامية والتى امتدت من الولايات المتحدة إلى كل المجتمعات الغربية دون استثناء.

(١) المرجع السابق، ص ٥١.

(٢) المرجع السابق، ص ٥٢.

تداعيات ما بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١ على الصعيدين الأمريكي والعالمي

أولاً: على الصعيد الأمريكي:

كانت نقطة البداية بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية بعد إفاقتها من الصدمة المروعة التي تسببت فيها هجمات ١١ سبتمبر ٢٠٠١ هي الحرب التي شنتها ضد أفغانستان ضمن إطار واسع أطلقت عليه الحرب الدولية على الإرهاب، ونجحت في أن تحشد لهذا الهدف تحالفاً دولياً وفر دعماً لحملتها العسكرية ضد أفغانستان والتي أمكنها إسقاط نظام طالبان وإقامة حكومة مؤقتة مكانه وقد تكونت أطراف التحالف الدولي الداعم لحرب الولايات المتحدة على الإرهاب من دول الاتحاد الأوروبي وحلف الناتو والأمم المتحدة التي ساندت هذه الجهود الأمريكية بمجموعة القرارات الدولية التي أصدرتها وكان أبرزها:

١- القرار رقم ١٣٦٨ الصادر عن مجلس الأمن الدولي في ١٢ سبتمبر ٢٠٠١ والذي أكد على الحق الثابت للدول، فردياً وجماعياً، في الدفاع المشروع عن النفس.

وقد دعا القرار جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى التعاون من أجل الوصول إلى منظمي ومرتكبي هجمات سبتمبر وتنفيذ الاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة الإرهاب وقرارات مجلس الأمن في هذا الشأن.

٢- القرار رقم ١٣٧٣ الذي صدر في ٢٨ سبتمبر ٢٠٠١ ونص على:

(أ) أن على جميع الدول منع ووقف تمويل العمليات الإرهابية.

(ب) تجريم قيام رعاية هذه الدول عمداً بتوفير الأموال أو جمعها بأي وسيلة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في أراضيها لكي تستخدم في أعمال إرهابية أو في حالة معرفة أنها ستستخدم في أعمال إرهابية.

(ج) القيام بدون تأخير بتجميد الأموال وأى أصول مالية أو موارد اقتصادية لأشخاص يرتكبون أعمالاً إرهابية أو يحاولون ارتكابها.

(د) يجب على الدول الامتناع عن تقديم أى شكل من أشكال الدعم الصريح أو

الضمنی إلى الكیانات أو الأشخاص الضالعين فی الأعمال الإرهابیة ویشمل ذلك وضع حد لعملیة تجنید أعضاء الجماعات الإرهابیة ومنع تزوید الإرهابیین بالسلاح.

(هـ) اتخاذ الخطوات اللازمة لمنع ارتكاب الأعمال الإرهابیة ویشمل ذلك الإنذار المبكر للدول الأخرى عن طریق تبادل المعلومات وبخاصة ما یتعلق منها بأعمال أو تحركات الإرهابیین أو الشبكات الإرهابیة.

(و) التعهد بتقديم أى شخص یشارك فی تمويل أعمال إرهابیة أو تدبیرها أو الإعداد لها أو ارتكابها أو دعمها إلى العدالة وإدراج الأعمال الإرهابیة فی القوانين والتشریعات المحليّة بوصفها جرائم خطيرة.

٣- القرار رقم ١٣٧٧ الصادر عن مجلس الأمن فی ١٢ نوفمبر ٢٠٠١ والذي أكد فیه المجلس من جدید إدانته لكافة الأنشطة الإرهابیة بصرف النظر عن أهدافها أو دوافعها، كما أكد على خطورة الإرهاب الدولي كتهديد للسلم والأمن الدولیین، وكتهدید للاستقرار العالمی والتنمية الاقتصادیة والاجتماعیة فی جمیع دول العالم. وأشار إلى أهمية الأخذ بالمنهج الشامل والتنسيق والتعاون الدولي فی مواجهة الإرهاب، وتوسیع نطاق التفاهم بین الحضارات ومعالجة الصراعات الإقليمیة كمدخل للقضاء على مصادر الإرهاب الدولي.

ودعا القرار الدولي الأعضاء من جدید إلى الإسراع بالانضمام إلى الاتفاقیات والبروتوكولات الدوليّة ذات الصلة بمكافحة الإرهاب.

كما دعا لجنة مواجهة الإرهاب التي انشئت بموجب القرار رقم ١٣٧٣ إلى تحدید الآلیات التي یمكن من خلالها توفير المساعدة للدول الأعضاء خاصة فیما یتعلق بتطوير القوانين والتشریعات الداخليّة الخاصة بمعاقبة الأعمال الإرهابیة.

أما عن تأثیر هجمات ١١ سبتمبر على أوضاع الأمن الداخلي فی الولايات المتحدة، فإنه كان تأثیرًا هائلًا بكل المعاییر.

وهنا يذكر البعض أنه على الرغم من أن الإدارة الأمريكية ركزت بقوة على شن حرب واسعة على الإرهاب على الساحة الدولية عقب تلك الهجمات وسعت إلى حشد التأييد الدولي لهذه الحرب، فإن الإجراءات الداخلية التي قامت بها الإدارة الأمريكية على صعيد تعزيز الأمن كانت شديدة العمق والكثافة بصورة ربما فاقت تلك التي قامت بها في الخارج^(١).

لقد سعت جهود تعزيز الأمن الداخلي في الولايات المتحدة إلى منع وقوع المزيد من الهجمات الإرهابية ومعالجة الثغرات التي كشفت عنها تلك الهجمات بالإضافة إلى محاولة توفير إحساس أكبر بالأمن لدى المواطن الأمريكي. لقد كان الأساس الذي انطلقت منه اجراءات تعزيز الأمن الداخلي يتمثل في:

(أ) أن الولايات المتحدة لم تعد في مأمن من الهجمات الخارجية وعمليات الإرهاب واسعة النطاق وذلك بعد أن ظلت لسنوات طويلة محصنة ضد أي اعتداءات خارجية على الأراضي الأمريكية.

(ب) العجز على الكشف المسبق عن العملية خلال كافة مراحل التخطيط والإعداد على الرغم من الإمكانيات الضخمة المتاحة لأجهزة الأمن والمخابرات الأمريكية.

(ج) ضعف قدرة أجهزة الأمن الأمريكية على التصدي السريع للعمليات الإرهابية فور وقوعها مما ترتب عليه أن أصبحت مسألة الأمن الداخلي الشغل الشاغل ليس بالنسبة للإدارة الأمريكية فحسب وإنما بالنسبة للمجتمع الأمريكي كله ولأول مرة في تاريخه^(٢).

من هنا، شرعت الإدارة الأمريكية في تعزيز قوانين مكافحة الإرهاب بأن سنت حزمة من القوانين الجديدة الخاصة بالأمن ومكافحة الإرهاب.

ويشير البعض إلى أن صدور هذه القوانين أوقع المجتمع الأمريكي في حالة من الهوس الأمني مما كان له تأثيره الخطير على طبيعة المجتمع الأمريكي كمجتمع ديمقراطي

(١) التقرير الاستراتيجي العربي، مؤسسة الأهرام، ٢٠٠٠، ص ١٠٥.

(٢) المرجع السابق.

مفتوح وذلك على الرغم من تحذيرات منظمات حقوق الإنسان داخل الولايات المتحدة وخارجها من أن تعزيز الأمن الداخلي ومكافحة الإرهاب يجب ألا يكونا مبررا لانتهاك حقوق المشتبه فيهم وشدت على ضرورة أن يتم ذلك بطرق تتفق مع القيم الأمريكية ودون السماح للإرهابيين أن يغيروا انفتاح المجتمع الأمريكي واحترام الحكومة الأمريكية للحريات المدنية. لكن وبالرغم من كل تلك التحذيرات، فإن أسلوب الإدارة الأمريكية في التعامل مع تداعيات ١١ سبتمبر على الصعيد الداخلي في الولايات المتحدة انطوت على قدر كبير من المساس بمبادئ حقوق الإنسان والقيم الديمقراطية^(١).

ثانياً: على الصعيد العالمى:

كانت أهم التداعيات السياسية لهجمات ١١ سبتمبر كما سبق وأشرنا، هى دعوة الإدارة الأمريكية إلى إقامة تحالف دولي لمواجهة الإرهاب بحيث يشمل التحالف معظم دول العالم وفى المقدمة منها دول تحالف الناتو ودول الشرق الأوسط.

وقد أرادت الولايات المتحدة أن يأخذ التحالف الدولى الجديد ضد الإرهاب شكلا مختلفا عن التحالف الدولى الذى أمكنها أن تقيمه ضد العراق فى حرب الخليج الثانية، ومن ذلك أنها لم تكن لتكتفى بالحصول على بعض التعهدات التضامنية من الدول التى ستضم إلى التحالف الدولى المقترح وإنما كانت تتوقع مشاركة غير محدودة وغير مشروطة من قبل تلك الدول، وإلا فإنها كانت تحتفظ لنفسها بحرية الحركة والتصرف فى مواجهة هذا الخطر على أى نحو تقرره^(٢).

وبصورة أساسية فإن الولايات المتحدة كانت تريد من كل هذه الدول المتحالفة معها تعاوناً كاملاً فى مجال تبادل المعلومات والاستخبارات وفتح مجالها الجوى لتنفيذ عمليات عسكرية تقوم بها وحدها أو فى إطار حلف الناتو بالإضافة لمجموعة واسعة من الإجراءات التى كان على حكومات تلك الدول تنفيذها ضد المنظمات التى تقيم فى أراضيها وتحوم حولها شبهة الضلوع فى الإرهاب. ولقد أثارت تلك المطالبات التساؤل

(١) المرجع السابق، ص ١٠٨.

(٢) أبو بكر الدسوقي، أمريكا والإرهاب: الحدث والتداعيات، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٦، أكتوبر ٢٠٠١، ص ١٠٢.

حول ما إذا كان التحالف الدولى الذى تريد الولايات المتحدة إقامته فى حربها على الإرهاب: عسكرياً أم سياسياً؟ وهل للأمم المتحدة دور فيه، ثم ما هو الأساس القانونى الذى سيتم التحرك فى إطاره؟ وما هو مفهوم الإرهاب الذى على أساسه سوف تجرى محاربته^(١)؟

كان رأى السائد داخل الأمم المتحدة هو أنه إذا كان التحالف الدولى موجهاً ضد أفغانستان فإن الأمر سوف يكون سهلاً نسبياً بالنظر إلى استعداد كثير من الدول للمشاركة فيه، أما إذا كان الاقتراح الأمريكى يعنى الحصول على دعم فوري وغير مشروط لكل جبهة أخرى تفتحها الولايات المتحدة تحت مظلة حربها الدولية على الإرهاب، فعندئذ يصبح الأمر أكثر صعوبة وتعقيداً.

لقد جاء موقف الدول العربية من اقتراح التحالف الدولى متحفظاً وذلك لاعتقادها أن الحرب التى سيشنها التحالف الدولى قد تمتد لتشمل منظمات تعتبر فى رأيها حركات مقاومة مشروعة لاحتلال إسرائيل للأراضى العربية التى استولت عليها فى حرب يونيو ١٩٦٧.

أما الموقف المصرى فكان واضحاً حيث دعا لعقد مؤتمر دولى لمكافحة الإرهاب تحت مظلة الأمم المتحدة، وكان من رأيه أن الدعوة لتحالف دولى سوف تقسم العالم ما بين مؤيد ومعارض مما سيحول دون تحقيق التصدى الجماعى للإرهاب ويزيد الأمور تعقيداً وكانت الحجج التى تذرعت بها مصر فى دعوتها تدور حول الآتى:

١- أن الأمم المتحدة لا تزال دون غيرها من المحافل الدولية الإقليمية هى المؤهلة والقادرة على التعامل مع الظاهرة الإرهابية للاتفاق على مبادئ وسبل مواجهة هذه الظاهرة الخطيرة، وبشروط توافق عليها كل الدول كبيرها وصغيرها ودون انحياز أو ازدواجية معايير خاصة وأن الأمر يتعلق بحفظ السلم والأمن الدوليين وباعتبار أن الإرهاب جريمة دولية موجهة ضد جميع المجتمعات وضد مختلف الحضارات والثقافات والأديان^(٢).

(١) المرجع السابق.

(٢) د. أحمد يوسف القرعى، دعوة مصر لعقد مؤتمر دولى للإرهاب، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٤٦، أكتوبر ٢٠٠١، ص ٩٥.

٢- أن الدعوة إلى عقد مؤتمر دولي لمكافحة الإرهاب تحت مظلة الأمم المتحدة تعد التزاماً بقواعد الشرعية الدولي الممثلة في الأمم المتحدة، ومن ثم فإن أى جهد دولي يجب أن ينبع من مجلس الأمن باعتباره صاحب الاختصاص الأصيل والمسئولية الرئيسية عن حفظ السلم والأمن في العالم، حتى إذا تعذر عليه النهوض بهذا الدور، يتم اللجوء إلى الجمعية العامة التي يجب أن تتعامل مع هذه الأخطار والتهديدات للسلم والأمن الدوليين بما يتخذ المصنحة المشتركة لجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة^(١).

٣- أن عقد قمة دولية لمواجهة ظاهرة الإرهاب تحت رعاية الأمم المتحدة سوف يساعد كثيراً في التوصل إلى إطار موضوعي وزمني يستهدف تقنين تعامل المجتمع الدولي بصورة جماعية ومنظمة مع الإرهاب بجميع صورته وأشكاله وبمختلف أبعاده ووضع الضوابط اللازمة لمواجهته وردعه.

وبإيجاز كان تصور مصر عندما تقدمت باقتراحها هو أن مؤتمراً دولياً واسعاً لمكافحة الإرهاب سوف تصدر عنه قرارات حاسمة تشكل في مجموعها اتفاقاً ملزماً للعالم، والأكثر أنه سيسعى إلى إيجاد آلية عملية وفاعلة لتنفيذ تلك القرارات الملزمة وبما يساعد على محاصرة هذه الظاهرة العالمية الخطيرة. ولهذا أكدت مصر أنها لن تدخل في أية تحالفات وأن مواجهة الإرهاب تكون من خلال المؤتمر الدولي، وإن المفهوم من التحركات الدولية الحالية هو محاولة توفير مناخ من التضامن العالمي لمواجهة الإرهاب وليس إقامة تحالف بالمعنى القانوني^(٢).

لقد أثارت فكرتنا التحالف الدولي والمؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب اجتهادات الخبراء السياسيين والقانونيين في المنطقة العربية حول ما يحمله جوهر كل من هاتين الفكرتين من مغزى وأبعاد، فالتحالف الدولي كان يحمل معه خطر التسبب في انقسام العالم وحدوث مواجهات عسكرية بين دول أو ثقافات وحضارات وستقتصر صلاحيته على مواجهة واقعة واحدة في ظل شرعية دولية ناقصة من بعض الدول، ولا يحقق سوى معالجة وقتية قاصرة على واقعة بعينها ولا يضمن تكرارها إزاء واقعة أخرى.

(١) المرجع السابق.

(٢) أبو بكر الدسوقي، أمريكا والإرهاب: الحدث والدعايات، مرجع سابق، ص ١٠٣.

أما المؤتمر الدولي فستكون لقراراته مصداقية دولية واسعة في إطار شامل من الشرعية التي تتحمل المسؤولية عنها جميع الدول بلا استثناء، وبما يوفر معالجة دائمة وشاملة للعمليات الإرهابية في كل زمان ومكان^(١).

ملاحظات أخيرة:

نخلص من هذا كله إلى القول بأنه ومن واقع هذا التطور الخطير الذي مرت به ظاهرة الإرهاب الدولي في الآونة الأخيرة، وما نتج عنها من ردود أفعال عالمية على كل المستويات الرسمية وغير الرسمية، فقد أصبحنا أمام مجموعة هامة للغاية من الحقائق التي نوجزها في الآتي:

١- أن قيادة الولايات المتحدة للحلف الدولي المناهض للإرهاب بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١، واتجاهها بإصرار إلى تعبئة كل الطاقات والموارد الدولية في جهد عالمي شامل للقضاء على هذه الظاهرة الإرهابية أكد بها لا يدع مجالاً للشك هيمنتها الكاملة على النظام الدولي بل ووفرة لها مقدرة على الضغط والفعل المؤثر في الحياة السياسية الدولية لم تتمتع بها قط من قبل حتى أنه لم تعد هناك دولة في العالم تجرؤ على التصدي لهذه الهيمنة الأمريكية خشية ما قد يحيق بها من خسائر وأضرار. لقد وصلت الولايات المتحدة بهيمنتها على النظام الدولي إلى نقطة الذروة تقريباً.

٢- أن ما حدث في الحادي عشر من سبتمبر ووفر الذريعة التي أصبحت تستخدمها بعض الدول الكبرى وعلى رأسها الولايات المتحدة للتدخل عسكرياً للإطاحة ببعض الأنظمة الحاكمة بدعوى أنها تناصر الإرهاب الدولي وتدعمه، حدث هذا بالنسبة لنظام حكم طالبان في أفغانستان ثم بالنسبة لنظام حكم صدام حسين في العراق حيث تمكنت الولايات المتحدة بمساعدة حليفها بريطانيا من إسقاطه بالقوة المسلحة في أبريل ٢٠٠٣ واحتلال العراق وإهدار سيادته واستقلاله ووضعته تحت الوصاية الأمريكية الكاملة. لقد حدث هذا كله بقرارات منفردة خارج إطار الشرعية الدولية وبدون موافقة مجلس الأمن، تحت ذريعة امتلاك العراق لأسلحة دمار شامل محظورة، وعلاقاته مع تنظيم القاعدة الإرهابي، وهي ادعاءات ومزاعم لم يتوفر أي دليل على صحتها حتى الآن.

(١) المرجع السابق.

٣- أنه على الرغم من إدانه العالم كله لهذه الجريمة الإرهابية الأخيرة وتنديده بأهدافها وبدوافع مرتكبيها فإنه لا يزال هناك خلاف أساسي بين الولايات المتحدة وبين عدد كبير من الدول حول ما يعنيه مفهوم الإرهاب الدولي تحديداً. ويتمثل هذا الخلاف حول المفاهيم بشأن ما يحدث حالياً في الشرق الأوسط، وقد أشرنا إلى هذا من قبل، حيث تعتبر الولايات المتحدة النضال الفلسطيني المشروع ضد الاحتلال إرهاباً وتدينه وتندد به، هذا بينما تنظر إلى ممارسات الاحتلال الإسرائيلي القمعية واللاإنسانية والتي تجرمها كل القوانين والأعراف والمواثيق الدولية على أنها دفاع شرعى عن النفس رغم ما فى هذا من مغالطات وخلط وقلب للحقائق. وعلى ذلك فإنه ما لم تتفق هذه التفسيرات كلها على مفهوم واحد مقبول للإرهاب، فإن الجهد الدولي المبذول فى مكافحة هذه الظاهرة سوف يبقى دون المستوى الذى يجب أن يكون عليه.